

قانون عدد 4 لسنة 2011 مؤرخ في 3 جانفي 2011 يتعلق
بإتمام أحكام الفصل 234 من مجلة الشغل (1).

باسم الشعب،

و بعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تضاف إلى أحكام الفصل 234 من مجلة الشغل
العبارة التالية : "و152 - 2" وتدرج حسب الترتيب الوارد بهذا
الفصل.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 3 جانفي 2011.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 21 ديسمبر
2010.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 28 ديسمبر
2010.